

بحار الأنوار

[311] 15 - كتاب تأويل الايات الباهرة: نقلا عن كتاب محمد بن العباس بن ماهيار، عن حميد بن زياد، عن عبد الله بن أحمد، عن ابن أبي عمير، عن إبراهيم ابن عبد الحميد، عن زيد الشحام قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام ليلة الجمعة فقال لي: اقرأ، فقرأت ثم قال: اقرأ فقرأت ثم قال لي: يا شحام اقرأ فانها ليلة قرآن، فقرأت حتى بلغت (يوم لا يغني مولى عن مولى شيئا ولاهم ينصرون) قال: هم، قال قلت: إلا من رحم، قال: نحن القوم الذين رحم الله، ونحن القوم الذين استثنى الله وإنا والله نغني عنهم. 16 - كتاب العروس: للشيخ الفقيه أبي محمد جعفر بن أحمد بن علي القمي - رحمه الله - بإسناده عن علي بن موسى الرضا عليه السلام قال: إن للجمعة ليلتين ينبغي أن يقرأ في ليلة السبت مثل ما يقرأ في عشية الخميس ليلة الجمعة. ومنه: بإسناده عن أبي الصباح الكناني قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: اقرأ ليلة الجمعة في المغرب بسورة الجمعة وقل هو الله أحد، واقرأ في صلاة العتمة بسورة الجمعة وسبح اسم ربك الأعلى. وفي خبر آخر عن الصادق عليه السلام أنه قال: اقرأ في ليلة الجمعة وصلاة العتمة سورة الجمعة، وسورة الحشر. ومنه بإسناده عن الباقر عليه السلام أنه قال: يستحب أن يقرأ في ليلة الجمعة في صلاة العتمة سورة الجمعة والمنافقين. ومنه بإسناده عن الصادق عليه السلام قلت: ما أقرأ في ليلة الجمعة؟ قال: اقرأ إنا أنزلناه في ليلة القدر وقل هو الله أحد. ومنه بإسناده عن عبد الله بن سنان عن الصادق عليه السلام قال: من صلى [المغرب] طيلة ليلة الجمعة وبعدها أربع ركعات وقال في آخر سجدة من النوافل وإن فعل كل ليلة فهو أفضل (اللهم إني أسألك بوجهك الكريم، واسمك العظيم، أن تصلي على محمد وآل محمد وأن تغفر لي ذنبي العظيم) سبع مرات ينصرف وقد غفر له. ومنه بإسناده عن عبد صالح قال: من صلى المغرب ليلة الجمعة وبعدها أربع